



الجمعية التعاونية للنقل والخدمات اللوجستية
Transportation and Logistics Safety Association

Saudi Logistics Alliance
التحالف اللوجستي السعودي



سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة
الجمعية التعاونية للنقل والخدمات اللوجستية

المقدمة

تهدف هذه السياسة إلى ترسيخ المبادئ الإسلامية والقيم المهنية في جميع علاقات الجمعية التعاونية للنقل والخدمات اللوجستية مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة، بما يعزز النزاهة والشفافية ويضمن تقديم خدمات لوجستية مسؤولة وأمنة. كما تسعى الجمعية إلى بناء علاقات تعاونية قائمة على الثقة، والامتثال للأنظمة، ومكافحة كافة أشكال الفساد الإداري أو المالي.

النطاق

تسري هذه السياسة على جميع العاملين والمتعاقدين والمتطوعين في الجمعية، وتشمل الموردين، المقاولين، الشركاء المنفذين، والأطراف الثالثة ذات العلاقة. ويجوز إصدار سياسات تفصيلية إضافية حسب طبيعة النشاط أو التعاقد، بما يتوافق مع الأنظمة المطبقة.

البيان

1. اختيار الشركاء والمراقبة

- تطبق الجمعية مبادئ هذه السياسة عند اختيار الشركاء لضمان التوافق مع القيم المؤسسية.
- يجب على الشركاء توفير نظم فعالة لمراقبة التزام الموردين والمقاولين التابعين لهم.

2. نزاهة الأعمال

- يُحظر تقديم أو قبول أي شيء قد يؤثر بشكل غير قانوني أو غير أخلاقي على قرارات الجمعية أو أنشطتها.
- يتوجب على الشركاء تنفيذ إجراءات فعالة لمنع الأنشطة الفاسدة واكتشافها ومعالجتها.

3. المنافسة الشريفة

- تلتزم الجمعية والشركاء بالتنافس الشريف وفقاً لنظام المنافسة السعودي
- يتم استخدام ممارسات الأعمال العادلة، بما في ذلك الإعلانات الدقيقة وعدم التضليل.

4. دقة سجلات الأعمال

- يجب أن تكون السجلات المالية متطابقة مع معايير المحاسبة المقبولة والمعتمدة
- ينبغي أن تكون السجلات دقيقة وواضحة، وتعكس العمليات الحقيقية دون تحريف أو إخفاء.

5. حماية المعلومات

- تحمي الجمعية والشركاء حقوق الملكية الفكرية والمعلومات السرية المتعلقة بالأعمال
- يُلزم العمل على منع فقدان المعلومات أو سوء استخدامها أو كشفها بشكل غير مصرح.

6. جودة الخدمات اللوجستية

- يلتزم الشركاء بضمان جودة الخدمات المقدمة، والامتثال للوائح النقل والسلامة المهنية
- يتم تقديم الوثائق والمخرجات بشكل دقيق وآمن لضمان استعادتها عند الحاجة.

7. الامتثال للأنظمة التجارية

- يلتزم الشركاء بجميع القوانين واللوائح التجارية ذات العلاقة، بما في ذلك ضوابط النقل، الاستيراد، والتصدير.

8. إبداء المخاوف

- يجب على الشركاء الإبلاغ فوراً عن أي أنشطة غير قانونية أو غير أخلاقية للعاملين في الجمعية أو الأطراف الثالثة

- يتم تقديم التقارير من خلال قنوات رسمية مثل الموقع الإلكتروني للجمعية، مع ضمان سرية المبلغين بما يسمح به النظام.

المسؤوليات

1. تطبق هذه السياسة على جميع العاملين في الجمعية، ويجب عليهم مراجعتها وفهمها والتوقيع عليها ضمن وثائق التوظيف أو التعاقد.
2. تُعنى إدارة الموارد البشرية بنشر الوعي بمبادئ السلوك الوظيفي وأخلاقيات العمل بين العاملين والإدارات المختلفة.
3. تُلزم الإدارات التشغيلية بالتأكد من التزام الشركاء المنفذين بهذه السياسة ضمن العقود والممارسات اليومية.
4. تُراجع لجنة الحوكمة والامتثال مدى فاعلية تطبيق هذه السياسة وتوصي بالتحسينات اللازمة.

الخاتمة

تمثل هذه السياسة التزامًا مؤسسيًا من الجمعية التعاونية للنقل والخدمات اللوجستية تجاه بناء علاقات مهنية قائمة على النزاهة، الشفافية، والاحترام المتبادل. ومن خلال تطبيق هذه المبادئ، تسعى الجمعية إلى حماية مصالحها، وتعزيز ثقة المجتمع، وضمان استدامة الشراكات التشغيلية وفقًا لأعلى المعايير الأخلاقية والتنظيمية إن الالتزام بهذه السياسة ليس إجراءً إداريًا فحسب، بل هو انعكاس لرؤية الجمعية في تقديم خدمات لوجستية مسؤولة، عادلة، ومبنية على أسس شرعية ومهنية. وتدعو الجمعية جميع العاملين والشركاء إلى تبني هذه المبادئ، والمشاركة الفاعلة في ترسيخ بيئة عمل آمنة، متعاونة، وخالية من الفساد.